المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)

تقرير خاص بعنوان

"اعتقال الاحتلال الإسرائيلي للصحافيين والصحافيات في فلسطين"

إعداد: غازي بني عودة

إشراف: موسى الريماوي

أنجز هذا التقرير بدعم من مؤسسات المجتمع المفتوح (OSF)

اعتقال الاحتلال الإسرائيلي للصحافيين والصحافيات في فلسطين

(ذرائع واهية لقمع الحريات)

يعتبر اعتقال الصحافيين والصحافيات او توقيفهم أحد أشد أنواع الاعتداءات التي تتعرض لها الحريات الاعلامية خطورة، نظرا لإثاره المباشرة وبعيدة المدى على الحريات الاعلامية حيث تقع مثل هذه الاعتداءات التي تُضعف بصورة مباشرة وغير مباشرة الحريات الاعلامية في بلد ما وتهبط بمستوياتها، من خلال ما تبثه من رسائل خوف وخشية وقلق دائم في اوساط الصحافيين/ات ووسائل اعلام، ما يدفعهم لممارسة رقابة اكثر صرامة على اعمالهم وأدوارهم، وبالتالي تضييق هوامش العمل المهني الحر، والحد من الدور المنتظر منهم ومن وسائل الاعلام، فضلا عن حرية التعبير والحد منها بصورة عامة في المجتمع برمته.

ويحاول مركز "مدى" من خلال هذا التقرير، الفترة الممتدة من مطلع العام 2016 وحتى نهاية نيسان من العام الجاري 2021 (أي خلال خمس سنوات ونصف السنة تقريبا)، الاضاءة على هذا النوع من الانتهاكات، الذي درج الاحتلال الاسرائيلي على ممارسته ضد الحريات الاعلامية في فلسطين، علما انه ليس سوى واحد من بين حوالي 15 نوعا من الانتهاكات التي تمارسها قوات وسلطات الاحتلال الاسرائيلي بشكل دائم ضد الصحافيين/ات ووسائل الاعلام في فلسطين.

وبعيدا عن عددها، فان الاعتقالات تندرج ضمن الانواع الاشد خطورة التي تتعرض لها الحريات الاعلامية في فلسطين وغيرها، نظرا لآثارها الانية وبعيدة المدى على الحريات الاعلامية.

وبلغ عدد الصحافيين/ات، الذين تم توقيفهم او اعتقالهم لفترات متباينة، خلال السنوات التي يغطيها هذا التقرير 169 صحافيا وصحافية، اي أكثر من 10 % من مجمل الانتهاكات الاسرائيلية ضد الحريات الاعلامية في فلسطين التي تم رصدها وتوثيقها من قبل مركز "مدى" خلال هذه المدة، علما ان نسبتها من مجمل الاعتداءات الاسرائيلية ضد حرية الصحافة كانت تتأرجح خلال هذه السنوات ما بين 7% في ادناها، وصولا الى 18.5% في أقصاها.

ولا بد من الاشارة هنا الى أن عدد الاعتداءات الجسدية بشتى أشكالها (اصابة بالرصاص الحي والمطاطي والغاز والضرب وغيرها) يشكل أكثر من نصف الاعتداءات الاسرائيلية ضد الصحافيين/ات في فلسطين، فيما

تشكل بقية انواع الاعتداءات مجتمعة، بما فيها الاعتقالات، النصف الاخر من مجمل الاعتداءات الاسرائيلية على مدار السنوات الماضية.

وشكل الصحافيون (الذكور) النسبة الاكبر من مجموع ضحايا هذه الاعتقالات (حوالي 91% منها تقريبا)، مقابل حوالي 9 % من الصحافيات.

ويعود السبب في محدودية نسبة الصحافيات اللواتي تعرضن للاعتقال الى تركيبة الجسم الصحافي في فلسطين، حيث يشكلن الصحافيات نحو 25–30% منه، اضافة الى نوع الوظائف التي يشغلها كل من الجنسين، حيث تقل نسبة الصحافيات (الاناث) العاملات في وظائف تتطلب التواجد في الميدان والتنقل الدائم، الذي عادة ما يتعرض فيه الصحافيون والصحافيات لمعظم الاعتداءات خلال تغطيتهم الاحداث الميدانية، بما في ذلك عمليات الاعتقال او التوقيف رغم انها لا تنحصر بذلك بالطبع.

أعداد الصحافيين/ات الذين تعرضوا للتوقيف أو الاعتقال منذ مطلع العام 2016 وحتى نهاية نيسان 2021

العام	ذكور	اناث	المجموع	يشكلون من مجمل الانتهاكات ما نسبته
2016	44	2	46	%18.5
2017	31	2	33	%8.5
2018	35	6	41	%9
2019	22	4	26	%9
2020	15	1	16	%7
2021	6	1	7	%9
المجموع	153	16	169	أكثر من 10%

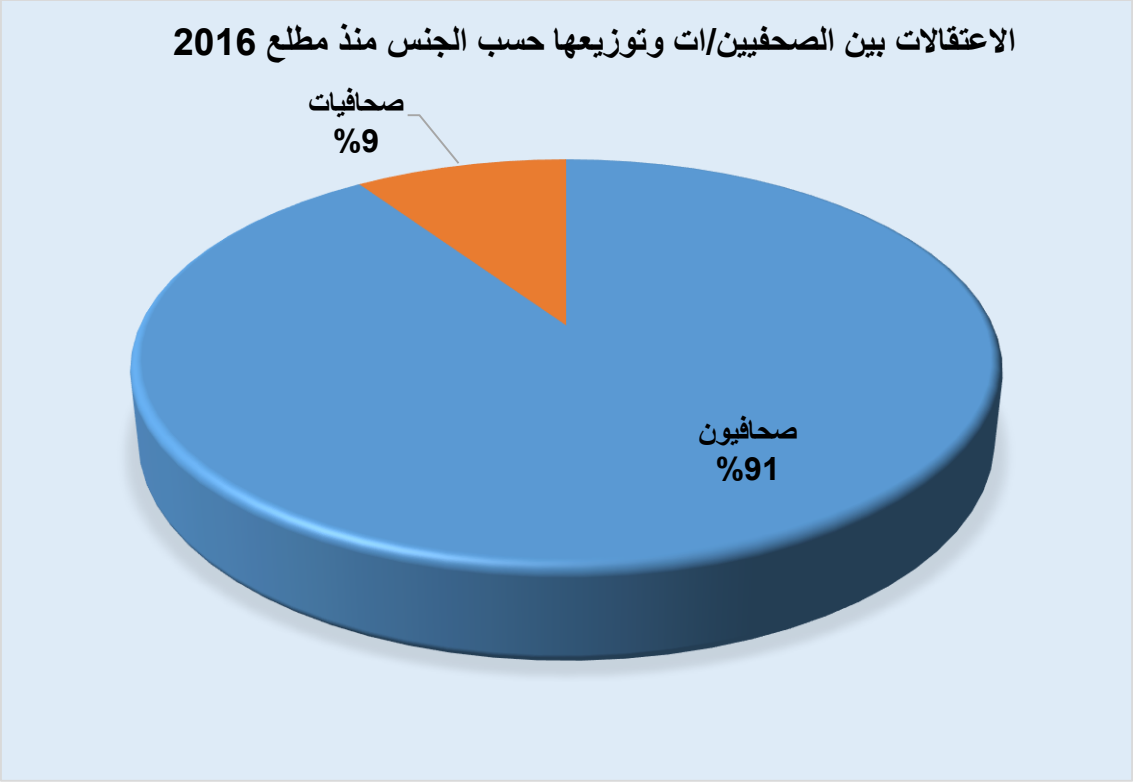

ويتضح من خلال متابعة مركز "مدى" ان عمليات التوقيف والاعتقال التي تستهدف الصحافيين/ات تتم في كثير من الاحيان في الميدان، اي خلال عمل الصحافيين/ات وقيامهم بتغطية أحداث مختلفة، ما يظهر بجلاء دوافع الاحتلال الاسرائيلي من ذلك، ومساعيه الهادفة أساسا منعهم من التغطية عبر شتى الوسائل، ومن بينها عمليات التوقيف والاعتقال.

وغالبا ما تكون فترات التوقيف والاعتقال في مثل هذه الحالات (التي تقع في الميدان) محدودة نسبيا، حيث انها تستمر لعدة ساعات او لأيام يتخللها غالبا اخضاع الصحافي/ة للاستجواب والضغط الذي يصب في مجال ثنيه عن التغطية التي عادة ما تحرج الاحتلال نظرا لما تكشفه من ممارساته وسياساته، لكن اللافت ان قوات وسلطات الاحتلال، وخاصة في مدينة القدس المحتلة، تجعل في كثير من الحالات نتائج وتداعيات عمليات التوقيف الميدانية هذه تمتد لفترات اطول بكثير مما قد تبدو عليه للوهلة الاولى، وتُحولها الى مجرد حلقة في سلسلة انتهاكات يصعب على غير المتابع رؤيتها وادراك آثارها العميقة على حرية الصحافة، حيث يتم في كثير من الاحيان ربط اخلاء سبيل الصحافيين/ات الذين يتم توقيفهم في الميدان لعدة ساعات او ايام بشروط اخرى، مثل ارغامهم على دفع غرامات او كفالات مالية كشرط لإخلاء سبيلهم، او اخضاعهم للحبس المنزلي،

أو منعهم من التغطية بعد إخلاء سبيلهم لفترات متباينة قد تمتد احيانا لعدة شهور كشرط لإخلائهم، وفي عديد من الحالات فإنه يتم اخضاع الصحافي/ة لمعظم ما سلف من شروط ما يخلق مع مرور الوقت بيئة طاردة للعمل الصحفي.

وتترافق بعض عمليات اعتقال الصحافيين/ات مع اعتداءات جسدية عنيفة، وعمليات اهانة يتعرضون لها دون اي مبررات، سوى الدفع بهم بصورة غير مباشرة للابتعاد عن العمل في هذا الميدان والتوقف عن التغطية التي تعتبر المحرك الرئيس لمختلف الاعتداءات الاسرائيلية التي تستهدف الحريات الاعلامية.

ومن الامثلة على ذلك، ما تعرض له مقدم البرامج في تلفزيون فلسطين ثائر عبد الناصر شريف يوم 2020/1/25 حيث كان يوجد جنديان وضابط امام منزل عائلته يحتجزون اثنين من الشبان لدى عودته للبيت، وحين طلب الضابط من شريف ان يبرز هويته انصاع لأمره، لكن الضابط طلب منه ان يضع هويته على الارض، الامر الذي رفضه الصحفي شريف، فهاجمه الجنود واوقفوه، فيما قام الضابط بتكبيل الصحفي شريف الذي كان يعاني من حالة اختناق جراء رشه برذاذ الفلفل من قبل الجنود، ولكمه بقبضة يده على عنقه واقتاده نحو البرج العسكري الذي يبعد عن المكان نحو 50م، فيما تبعه الجنديان وقاما بضربه بأيديهما على راسه وظهره وجانبيه، الى ان وصلوا الى البرج العسكري. وهناك ادخل الضابط الصحفي شريف الى ممر ضيق، وقام بتعصيب عينيه، وسار به عدة أمتار ودفعه بقوة فارتطم راسه بجدار اسمنتي، وقام بركل شريف بقوة على ركبتيه عدة مرات فأسقطه ارضاً، واستمر بضربه على قدميه فيما كان شريف يصرخ من شدة الالم في قدميه وفي يده اليمنى التي يعاني من بتر في اصابعها نتيجة اصابة عمل قديمة. طلب أحد الجنود من الصحفي شريف ان يقف لكنه لم يقدر بسبب الم ساقيه ويده اليمنى نتيجة الضرب والبرد الشديد، فقام اثنان من الجنود بمساعدته للوقوف ومن ثم طلبوا منه الجلوس مرة اخرى، فحاول الصحفي شريف الجلوس ببطء بسبب الالم، لكن أحد الجنود ضربه بعنف مرة اخرى على ساقيه ركلاً فسقط ارضاً. وقد استمرت عملية التنكيل بالصحفي شريف عدة ساعات، قبل ان يخلى سبيله، حيث لم يكن قادرا على المشي وقطع بضع عشرات من الامتار للوصول الى منزله جراء ما تعرض له.

ولا يقتصر استخدام العنف والاعتداءات الجسدية على الصحافيين (الذكور) الذين يتم توقيفهم او اعتقالهم، بل يشمل ايضا الصحافيات في كثير من الاحيان، وعلى سبيل المثال فقد تعرضت الصحافية منال الجعبري التي تعمل مع منظمة "بيتسيلم" الاسرائيلية للتوقيف مرتين اثناء عملها الميداني في الخليل خلال خمسة شهور،

إحداهن وقعت يوم 2018/4/22 وتخللها الاعتداء عليها من قبل جنود ومجندات الاحتلال، وتم تكبيلها والقاءها أرضا، ومحاولة اخضاعها لتفتيش عاري، عندما حاولت تصوير احتجاز جنود الاحتلال لامرأة وشابين عند حاجز عسكري قرب الحرم الابراهيمي بمدينة الخليل، الامر الذي توج بقرار يقضي بإبعادها ومنعها من التواجد في منطقة الحرم الابراهيمي لمدة 15 يوما، اي حرمانها من اي تغطية للأحداث في تلك المنطقة الساخنة والحساسة. وبعد بضعة شهور وتحديدا يوم 2018/9/25 تكرر المشهد مجددا حيث تم توقيف منال الجعبري مرة اخرى ومُنعت من تصوير (توثيق) اغلاق الجيش محلات في باب الزاوية واحتجاز مواطنين، ونقلت الى مركز شرطة مستوطنة "كريات أربع" المقامة بالخليل، واخضعت للتحقيق وأخلي سبيلها بعد اخذ بصماتها.

بدأت الشرطية بتفتيشي بدقة حتى انها قامت بإفراغ حقيبة يدي من محتواها، وألقت كل ما فيها على الارض، وقامت بتفتيش بيديها، وطلبت مني أن أقف على الحائط وارفع يداي، ولكني لم استجب لأوامرها، فاستدعت ضابطا جاء برفقة 5 من حرس الحدود واخذ يصرخ في وجهي لامتثل لأوامر الشرطية، وبعد أن رفضت قام بالاعتداء عليه بلف يدي بقوة خلف ظهري واخذ يدفعني بقوة على الحائط، وطلب من الشرطية ان تفتشني في الغرفة العلوية. وعندما صعدت للتفتيش كانت الغرفة بالكامل من الزجاج لذا رفضت خلع ملابسي، وبدأت الشرطية تدفعني بيديها بسبب رفضي للتفتيش، وكانت بين الفينة والاخرى تلف يدي خلف ظهري بقوة هي والشرطي وهما يطلقان الشتائم.

حوالي الساعة الثانية والنصف ظهرا طلب الشرطي من المجندة ان تأخذني الى مركز الشرطة، وفعلا تم سحبي بعد نصف ساعة من التفتيش والتنكيل الى مركز شرطة الحرم، وهناك وبرفقة شرطية أخرى ادخلنني الى غرفة وطلبت مني خلع ملابسي بالكامل وعندما رفضت، خرجت لتخبر الضابط المسؤول، واثناء ذلك قمت بالاتصال هاتفيا مع مؤسسة "بيتسيلم"، وعندما رأوني جن جنونهم، وطلب الضابط من المجندة ان تفتشني بطريقة عادية وتطلق سراحي.

منال الجعبري

عقوبات قاسية بذرائع واهية

وهناك طيف واسع ومنوع من ذرائع الاحتلال ومبرراته لاعتقال الصحافيين/ات وملاحقتهم، يصعب حصرها او التنبؤ بها أو تقبلها بالطبع.

ومن الامثلة على ذلك اعتقال الصحافي تامر عبيدات من منزله في القدس فجر يوم 2020/5/5 واحتجازه حتى ساعات العصر، واخضاعه خلال ذلك للتحقيق بتهمة "تقديم مساعدات عينية للمحتاجين في ظل كورونا"، كما وأصبح النشر عبر منصات التواصل الاجتماعي من قبل الصحافيين/ات وعموم المواطنين الفلسطينيين سبباً رئيسيا للملاحقة والاعتقال من قبل قوات الاحتلال.

وتبين المتابعة ان قوات وسلطات الاحتلال تستغل عادة اي حادثة لإخضاع الصحافي/ ة الذي يتعرض للتوقيف او الاعتقال لسلسلة من الضغوط والاجراءات اللامبررة، في محاولة منها لإقصاء الصحافيين/ات ووسائل الاعلام من الميدان او الاقتراب في عملهم مما قد يزعج الاحتلال، حيث يتم استخدام عمليات التوقيف او الاحتجاز او الاعتقال الى نوع من العقوبة غير المبررة بأي سبب.

وما تعرض له الصحفي محمد ملحم يوضح ذلك بجلاء، علما ان ذات الامر تكرر بشكل او بآخر مع كثير من الصحفيين والصحافيات.

يوم 2020/2/2 وبعد ان انطلقت المسيرة بدأ الجنود بملاحقة المتظاهرين، فيما كان الصحفي محمد ملحم يقف على مقربة من الجنود، فاقترب منه حوالي ستة جنود وهم يصرخون عليه /سلم نفسك/. لم يتحرك ملحم من مكانه وأبلغهم بانه صحفي، لكن الجنود بدأوا بضربه بأيديهم وأرجلهم وبأعقاب البنادق على وجهه ورقبته وظهره، ما تسبب له بكدمات وكسور في أسنانه. أخرج ملحم بطاقته الصحفية، وأظهرها امام الجنود والضابط، فأخذها الضابط واعتقلوه ونقلوه الى مستوطنة "كريات أربع" المقامة وسط الخليل، ومن هناك نقل الى مركز توقيف "عتصيون"، وبعد يومين من اعتقاله عُرض على محكمة عسكرية اسرائيلية أمرت بإخلاء سبيله نظرا لعدم وجود اي دليل على مشاركته بـ"أعمال تخريب" كما ادعى الجنود" لكن وبناء على طلب النيابة التمديد له فقد استمر اعتقاله 11 يوما، (حتى 2020/2/13) حيث قررت المحكمة العسكرية الاسرائيلية إخلاء سبيله، ولكن بكفالة مالية قدرها 5000 شيكل.

ومما سلف، يتضح أن المحكمة الاسرائيلية العسكرية ورغم انها اقرت بعدم وجود اي دليل يدين الصحفي ملحم وامرت بإخلاء سبيله، بعد ما تعرض له من اعتداء جسدي من قبل الجنود، واحتجاز تعسفي استمر يومين، الا انها استجابت للنيابة الإسرائيلية ومددت توقيفه لتسعة ايام أخرى، ولم تكتف بذلك وتخلي سبيله، بل عمدت مجددا لاتباع مسلسل العقاب غير المبرر هذا بفرض كفالة مالية عليه، ما يظهر اتباع سلطات الاحتلال

بمختلف مؤسساتها الرسمية موحدة او متكاملة تقوم في جوهرها على العقاب حتى دون جُرم او مخالفة كوسيلة مسبقة لردع الصحافيين/ات وعموم الفلسطينيين.

اعتقال الدكتورة وداد البرغوثي

وتسلط عملية اعتقال استاذة الاعلام في جامعة بيرزيت الدكتورة وداد البرغوثي، ومبررات الاحتلال لذلك، وما جرى خلال جلسات المحكمة، وما تلا ذلك من فرض للإقامة الجبرية عليها بعيدا عن منزلها وجامعتها، والشروط التي وضعها الاحتلال لإخلاء سبيلها، الضوء على ما ينطوي عليه قرار اعتقالها واحتجازها من تعسف، كما ويسلط الضوء على جانب مهم للكيفية التي تتعامل بها سلطات الاحتلال الاسرائيلية مع النشاط الاعلامي في فلسطين والحدود التي ذهبت اليها من أجل اسكات كل صوت عبر سلسلة منوعة من الانتهاكات التي يشكل الاعتقال واحدا منها.

واعتقل جيش الاحتلال الدكتورة وداد البرغوثي البالغة 61 عاما، من منزلها في بلدة كوبر فجر يوم 2019/9/1، ومكثت 16 يوما في الاعتقال متنقلة بين سجني "عوفر" و"ايشل" ومركز تحقيق المسكوبية. وبعد ايام من اعتقالها، قدمت النيابة العامة الاسرائيلية يوم 2019/9/9 لائحة اتهام ضد البرغوثي تضمنت اتهامها بـ "التحريض" عبر موقع فيسبوك من خلال كتابتها قصيدة شعرية تُشيد بالأمين العام لحزب الله حسن نصر الله بمناسبة عيد ميلاده، وبالشهيد صالح البرغوثي من بلدتها كوبر، وفي اليوم التالي (2019/9/10) مددت المحكمة العسكرية في "عوفر" اعتقالها لـ 14 يوماً، في جلسة حضرها زوجها عبد الكريم البرغوثي، ونجل شقيقتها أكثم البرغوثي، ومحامي مؤسسة "الضمير" محمود حسان. وقد حاول محامي وداد دحض لائحة الاتهام (التي اشارت الى أن منشورات وداد البرغوثي حازت على آلاف اشارات الإعجاب –لايكات– على الفيسبوك)، من خلال تأكيده على أن وداد شاعرة وأكاديمية وإعلامية ومثقفة، وأن منشوراتها لم تحصد سوى عدد محدود من الـ "لايكات"، مقارنة بمنشورات تحريضية لإسرائيليين تحصد ملايين اشارات الاعجاب، وذلك قبل أن تطلب النيابة فرض السرّية على الجلسة (جعلها جلسة سرية)، بدعوى رغبتها بعرض "مواد سرّية".

وفي ساعة متأخرة من مساء يوم الاثنين 2019/9/16 افرجت المحكمة الاسرائيلية عن أستاذة الإعلام وداد البرغوثي، ولكنها قيدت الافراج عنها بثلاثة شروط وهي: اولا: عدم إدلائها بأي تصريحات صحفية لوسائل الإعلام ومنعها من استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، ثانيا: الاقامة الجبرية في مسكن يقع في منطقة مصنفة (ج) وعدم مغادرته البتة (وقد اضطرت بسبب ذلك لاختيار منزل أصدقاء لها ببلدة الرام كي تقيم فيه، وتم تقديم اسم صاحب المنزل وعنوان المنزل للمحكمة العسكرية)، والشرط الثالث هو دفع كفالة مالية قدرها 40 ألف شيكل (حوالي 11500 دولار) بحيث تكون مرتبطة بقرار المحكمة.

ويوم 24 أيلول عقدت المحكمة جلسة لأستاذة الاعلام وداد البرغوثي، لكنها لم تبت باي شيء، وفقط تم فيها تجديد الشروط المفروضة عليها وهي الاقامة الجبرية في منطقة "ج" وعدم استخدام وسائل التواصل الاجتماعي الى حين عقد الجلسة اللاحقة للمحكمة التي حُددت بتاريخ 29 تشرين اول/اكتوبر وقد أُبقيت البرغوثي حتى ذلك التاريخ خاضعة لهذه الشروط وممنوعة من الوصول الى جامعة بيرزيت حيث تعمل او الى منزلها في بلدة كوبر.

وتظهر جميع الشروط التي فرضتها سلطات الاحتلال لإخلاء سبيل الدكتورة البرغوثي الايغال في محاولات الاحتلال وتطرفه في التعاطي مع الاعلاميين/ات في محاولة واضحة لثنيهم بل ردعهم وكل من يسلك هذا الطريق وابعادهم بصورة مباشرة وغير مباشرة عن العمل، فمسألة ايجاد مكان للإقامة الجبرية فيه خارج المنطقة التي يعيش فيها المرء تبدو امرا شبه مستحيل التحقق او بالغ الصعوبة، وكذلك دفع كفالة باهظة (40 ألف شيكل)، فضلا عن عدم التواصل مع اي وسيلة اعلام او الكتابة وذلك لمجرد نيل افراج مؤقت لحين عقد جلسة المحكمة.

و"جاء قرار المحكمة النهائي في قضية الدكتور وداد البرغوثي في 14 تشرين الثاني حيث اصدرت المحكمة العسكرية حكمها القاضي بالاكتفاء بمدة الاعتقال التي قضتها الدكتورة ودار في السجن، وبدفع غرامة مالية قدرها 20 ألف شيكل اسرائيلي (حوالي 6 آلاف دولار)" وفقا لما ذكرته مؤسسة الضمير في تقريرها حول انتهاكات حقوق الاسيرات والاسرى للعام 2019.

إذاعة "السنابل".. نموذج صارخ لقمع حرية الصحافة

وتعتبر قضية إذاعة "سنابل" التي تم اقتحامها وتدمير العديد من محتوياتها ومصادرة اجهزة البث الخاصة بها واعتقال خمسة من العاملين فيها، نموذجا حياً وصارخاً للاعتداءات المركبة التي تمارسها سلطات وقوات الاحتلال الاسرائيلي ضد الحريات الاعلامية والصحافيين/ات ولوأد أي نشاط اعلامي، واخراج العاملين في هذا القطاع منه عبر سلسلة من العقوبات القاسية التي يعتبر الاعتقال جزءا منها.

ويمكن تلخيص ما تعرضت له اذاعة "السنابل" التي لم تعد قائمة، وشكل اعتقال خمسة من العاملين فيها جوهر ما ترمي اليه سلطات الاحتلال من اعتداءاتها واعتقالاتها للصحافيين/ات على النحو التالي:

1) بتاريخ 2016/8/31 اقتحمت قوة من جيش الاحتلال مقر اذاعة "السنابل" التي تبث من مدينة دورا بمحافظة الخليل في الضفة الغربية، وحطمت العديد من محتوياتها وصادرت أجهزة البث واعتقلت 5 من العاملين فيها وهم: حامد النمورة، واحمد سميح الدراويش، ونضال عمرو، ومحمد أكرم عمران، ومنتصر محمد نصار، الذين جرت محاكمتهم لاحقا وصدرت احكام قاسية ضدهم.
2) أكد الصحفي منتصر نصار، حكمت عليه سلطات الاحتلال بالسجن 22 شهرا، ودفع غرامة مالية قدرها 5000 شيكل، في حديث أجري معه لغايات اعداد هذا التقرير، أن جميع التهم التي وجهت له ولزملائه كانت متصلة مباشرة بعملهم الصحفي، ولم توجه لأي منهم أي تهمة اخرى ذات طابع تنظيمي او سياسي.
3) وجهت للصحفي منتصر ولزملائه في الاذاعة تهمة "اعاقة عمل الجيش الاسرائيلي" وذلك بسبب أن الاذاعة كانت تبث أخبارا حين كان الجيش الاسرائيلي يقتحم مدينة دورا.

ويمثل توجيه مثل هذه التهمة للعاملين في الاذاعة مؤشرا على الحدود التي تذهب اليها سلطات الاحتلال في قمعها للحريات الاعلامية في فلسطين "فهل يعقل ان يقتحم الجيش المدينة التي تبث منها اذاعتنا ولا نذكر في اخبارنا ان هناك اقتحاما لها؟ اليس هذا جزءا جوهريا من العمل الصحفي؟" قال منتصر نصار متسائلا حول ذلك.

4) من التهم التي وجهت للصحفي نصار ولزملائه أن الاذاعة، بثت خطابا القاه القيادي في حركة حماس اسماعيل هنية بعد استشهاد الشاب محمد الفقيه بمدينة دورا، وقد تم ادراج خطاب اسماعيل هنية حرفيا ضمن لائحة التي وجهت للصحفي نصار وزملائه، علما أن مختلف القنوات الفضائية بثت ذلك

الخطاب، وحين ابلغ الصحفي منتصر المحقق والمحكمة عن حصر الملاحقة بإذاعة السنابل لهم وعدم مساءلة العديد من المحطات العالمية التي قامت في حينها ببث خطاب هنية (كما فعلت اذاعة السنابل)، قيل له بان يبقى هو بشأنه ولا علاقة له بالآخرين.

5) من التهم الاخرى التي وجهت للمعتقلين ايضا، قيام الاذاعة ببث اغان وطنية، علما ان بعضها يعود لنحو ثلاثين سنة مضت وهي متداولة في فلسطين على نطاق واسعة وموجودة على يوتيوب.

6) وجهت للصحفي منتصر تهمة تتصل بمقابلة أجراها مع والدة الشهيد الفقيه، بدعوى انه "منح مساحة لها كي تمجد شخصا ارهابيا–يقصدون ابنها الشهيد–". علما ان محطات ومؤسسات اعلامية عديدة اجرت مقابلات مماثلة معها.[1]

خلال اعتقالنا قالت النيابة العسكرية الاسرائيلية بشكل صريح وواضح "تريد أن نربي كل الصحافيين في الضفة وغزة بكم".

الصحفي منتصر نصار

ولم يكن الحكم القاسي بالسجن 22 شهرا الذي صدر ضد الصحفي نصار وزملائه وقضاها في السجون الاسرائيلي بسبب عمله الصحفي محصورا بها، بل ان ذلك ارفق بحكم (مدته سنة) مع وقف التنفيذ الممتدة 5 سنوات بعد الافراج عنه وعن زملائه، ما يمثل قيدا ثقيلا يكبل عملهم طوال خمس سنوات، حيث أن قيامه باي عمل خلال هذه المدة، قد تعتبره او تفسره سلطات الاحتلال الاسرائيلية بانه تحريض او مخالفة، كفيل بإعادة اعتقاله والزج به بالسجن لمدة سنة، قبل ان تحقق معهم حول ذلك، هذا الى جانب منعه من السفر منذ اخلي سبيله، ما حرمه من احدى فرص العمل النوعية التي أتيحت له في الخارج، اضافة الى حرمانه وزملائه من فرصة اي مشاركة بمؤتمرات او تدريبات اخرى.

[1]- ذكر الصحافي منتصر خلال الحديث معه لغايات اعداد هذا التقرير انه قال للمحقق بهذا الشأن " انا كصحفي دوري ان احاور اي شخص يتطلبه عملي، وجاهز حتى لأحاور نتنياهو ان قمت بترتيب مقابلة لي معه، واذكرك بان الصحفي الاسرائيلي يهودا بن حمو يجري هو الاخر باستمرار مقابلات مع ذوي الشهداء الفلسطينيين في الضفة وحدث ان التقيته انا وهو يجرى واحدة من هذه المقابلات، فلماذا لا تحاكموه هو ايضا طالما ان مقابلة هؤلاء الاشخاص من قبل وسائل الاعلام تعتبر تهمة توجه للصحفي؟

إجراءات وملاحقة أشد في القدس

ويلاحظ ان الاعتداءات التي تستهدف الحريات الاعلامية في مدينة القدس تتخذ طابعا اكثر شدة في محاولة كما يبدو لإفراغ المدينة من الصحافيين/ات واجهاض اي محاولة لنقل ما يجري هناك وما تتعرض له المدينة وسكانها من ممارسات وسياسات اسرائيلية.

وضمن هذا التوجه، فان قوات وسلطات الاحتلال ابتدعت عدة اشكال للاعتقال، ضمن مسعاها للتعتيم على ما يجري في القدس المحتلة من ممارسات وما تفرضه من سياسات.

أربعة أشكال وهدف واحد

ويجري تجسيد الاعتقالات التي تستهدف الصحافيين/ات في القدس بأربعة اشكال مختلفة، اولها بالطبع عمليات الاحتجاز في مراكز الامن الاسرائيلية المختلفة لفترات متباينة، وثانيها فرض الحبس المنزلي على بعض الصحافيين/ات، وثالثها اتخاذ قرارات بإبعاد هذا او ذاك من الصحافيين/ات عن أماكن محددة بالمدينة، غالبا ما تكون مراكز حيوية ونقاط احداث ساخنة عادة ما تستقطب وسائل الاعلام، مثل منطقة الحرم القدسي الشريف، ورابعها منع الصحافيين/ات من التغطية لفترات زمنية قد تمتد لأسابيع او شهور احيانا، هذا فضلا عن فرض غرامات مالية بجانب كل ما سلف، علما أن سلطات الاحتلال غالبا ما تلجأ لإخضاع بعض الصحافيين/ات لأكثر من نوع من هذه الانتهاكات حيث يجري مثلا اخضاع الصحفي موضع الاعتداء للحبس المنزلي بعد الاعتقال في مركز او سجن اسرائيلي واحيانا يفرض عليه اضافة لذلك المنع من التغطية او منعه من دخول منطقة محددة لفترة معينة.

وبرز خلال السنوات الماضية لجوء قوات وسلطات الاحتلال لهذه الانواع من الانتهاكات ضد الصحافيين/ات في مدينة القدس، لا سيما الابعاد عن اماكن حيوية لفترات مختلفة قد تمتد لشهور احيانا، واخضاع بعضهم للحبس المنزلي ما يحقق لها ما تصبو اليه ويجنبها في الوقت ذاته اي احراج مهما كان بسيطا قد يتعلق بصورتها وادانتها فيما يتصل بانتهاكاتها ضد الحريات الاعلامية في فلسطين.

ويعتبر ما تعرض له مدير مؤسسة "إيلياء" الاعلامية، احمد حسن الصفدي نموذجا لبعض هذه الانواع من الاعتداءات التي اصبحت نهجا يتبعه الاحتلال الاسرائيلي في التعامل مع الصحافة في مدينة القدس، حيث تم يوم 17-5-2017 وبعد الاعتداء عليه توقيفه لمدة 4 ايام، وبعد ان أخلى سبيله مباشرة وضع في الحبس المنزلي لمدة 11 يوما، والاهم من ذلك انه فرض عليه المنع من تغطية اي مسيرة في القدس حيث يقيم لمدة ثلاثة أشهر.

وتكرر ذات الامر مع الصفدي بتاريخ 20-12-2017 حيث تم توقيفه بينما كان يصور تظاهرة في شارع صلاح الدين بمدينة القدس، وفرض عليه الابعاد عن شارع صلاح الدين، كما وابلغ بمنعه من تغطية أي مسيرة او فعالية في الشارع المذكور لمدة عشرة ايام[2].

وفي العام 2018 تعرض مدير مؤسسة إيلياء الاعلامية احمد الصفدي لثلاث عمليات توقيف واعتقال أخرى احداها تم فيها اعتقاله من منزله عند الثانية والنصف من فجر يوم 2018/6/5 وانتهت بإخلاء سبيليه بكفالة مالية قدرها 1500 شيكل وكفالة "على الورق" اي غير مدفوعة، قدرها 5000 شيكل، بعد ان فرضت عليه سلطات الاحتلال الابعاد عن الاقصى وعدم المشاركة او حضور أي فعالية شعبية لمدة شهر، أي انه مُنع من تغطية مختلف الاحداث الميدانية لمدة لشهر كامل، وهو ذات الامر الذي تعرض له الكاتب راسم عبيدات وهو من القدس ايضا، حيث انه وبعد توقيفه والتحقيق معه لعدة ساعات، اعيد استدعاؤه بعد ثلاثة ايام، وتم توقيفه مجددا لأربعة ايام، وأخلي سبيله بعدها بشروط مقيدة تمثلت بدفعه كفالة مالية وبحبسه منزليا لمدة اسبوع، وعدم حضور او المشاركة في أي انشطة (سياسية اقتصادية اجتماعية وطنية) لمدة شهر.

ويقدم هذا النموذج صورة عن الظروف والاجواء التي تفرضها سلطات وقوات الاحتلال على الصحافيين/ات ووسائل الاعلام بصورة مباشرة وغير مباشرة، الامر الذي يجعل العمل الصحفي المهني وخاصة في مدينة القدس المحتلة فعلا شبه مستحيل، نظرا لهذا الكم من الانتهاكات والمعيقات والقيود التي تفرضها.

الاعتقالات الادارية للصحافيين/ات

ويمثل الاعتقال الاداري تعسفا واضحا لمن يتعرض له من عموم المواطنين والصحافيين/ات.

[2]- تزامن هذا مع موجة من الاحتجاجات الفلسطينية شبه اليومية ضد قرار الادارة الاميركية الاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل.

وحسب مؤسسة الضمير لرعاية الاسير وحقوق الانسان فانه يقبع حاليا في سجون الاحتلال ما مجموعه 17 صحافيا، منهم 5 معتقلين اداريا، كان اخرهم الصحافيان محمد نمر عصيدة وعلاء الريماوي اللذين اعتقلا مؤخرا وتم تحويلهما للاعتقال الاداري، اي ان أكثر من 29% من الصحافيين/ات المحتجزين حاليا في سجون الاحتلال معتقلون ادارياً.

الصحفي عمر نزال

ويشير الصحفي عمر نزال عضو الامانة العامة في نقابة الصحافيين الفلسطينيين، الذي اعتقلته سلطات الاحتلال يوم 2016/4/23 للمشاركة في مؤتمر اتحاد الصحافيين الاوروبيين[3]، وتم بعد ايام من توقيفه تحويله للاعتقال الاداري، ان سلطات الاحتلال عادة ما تلجأ لمزج النشاط السياسي بالعمل الصحفي المهني لتبرير اعتقالها وملاحقتها للصحفيين/ات، واتهامهم بما تعتبره تحريضا.

واوضح نزال الذي قضى عاما كاملا في الاعتقال الاداري حيث كان يتم تجديده مباشرة بعد انتهائه في كل مرة، ان قضاة المحاكم العسكرية التي كان يقدم لها في كل مرة كانوا عادة ما يتهربون من الاجابة عن سبب اعتقاله، وقال: في احدى المرات قلت للقاضي بان فلسفة الاعتقال تقوم على أساس فرض العقوبة على شخص ما بناء على جرم او مخالفة ارتكبها، وطلبت منه انه بان يخبرني ما الذي اقترفته كي أتجنبه لكنه تهرب من ذلك حيث انهم لا يخبرون المعتقل الاداري عن سبب اعتقاله.

الطالبة فداء دعمس

وتظهر حالة الشابة فداء دعمس (24 عاما) من بلدة بيت امر بمحافظة الخليل، وهي طالبة جامعية، ما تمثله الاعتقالات الادارية وعموم عمليات الاعتقال التي ينفذها الاحتلال الاسرائيلي ارتباطا بما "التحريض" من تعسف صارخ.

وتم اعتقال الشابة فداء بتاريخ 2018/5/29، وقدمت لمحكمة عوفر العسكرية لائحة اتهام بحقها بعد اسبوع من اعتقالها تضمنت بند التحريض على وسائل التواصل الاجتماعي "فيسبوك"، وادعت النيابة ان فداء تملك

[3]- اعتقل الصحفي عمر نزال اثناء سفره من على الجسر.

فيسبوك "متطرف" وتقوم بنشر مواد تحرض على الارهاب والعنف، وبتاريخ 2018/8/7 حكمت المحكمة العسكرية في عوفر على الشابة فداء بالسجن لمدة 95 يوما، و7 أشهر مع وقف التنفيذ لمدة 4 سنوات من يوم تحررها بتهمة التحريض. وبعد انتهاء مدة الحكم، وفي اليوم المقرر للإفراج عن فداء، أصدر ما يسمى القائد العسكري الاسرائيلي أمر اعتقال اداري لمدة 6 شهور بحق فداء بتاريخ 2018/8/16، وخلال جلسة تثبيت هذا الحكمة، قال القاضي العسكري بانه كان لفداء شبهات بإدارة صفحة فيسبوك "متطرف"، وبانها تحرض على العنف، وادعى ان المواد الاستخباراتية التي وصلت اليه أوسع من مجرد نشرها منشورات على صفحتها في فيسبوك، وان هذه المواد سرية أي انه لا يمكن للمحامي او للمعتقل الاطلاع عليها"[4].

اعتقلت قوات الاحتلال عبد السلام المصري (23 عاما) بتاريخ 2017/8/1، وأصدر بحقه لائحة اتهام احتوت على تهمتين: التحريض من خلال فيسبوك وتأييده "لفصيل معاد" مخالفة للمواد 251 (ب) (1) و(3) و (4)، ونشر منشورات تحرض على ما سموه الارهاب والاخلال بأمن وسلامة الجمهور. ويفصل البند نفسه المنشورات التي قام المصري بنشرها منذ بداية العام، ومنها الترحم على الشهداء، وتحت كل منشور منفصل في لائحة الاتهام تضع النيابة عدد الإعجابات والمشاركات والتعليقات على المنشور كمؤشر لتفاعل اصدقائه على صفحته على فيسبوك. والبند الثاني هو الدخول الى اسرائيل بدون تصريح.
وقد حكم على المصري بالسجن 3 شهور وغرامة 2000 شيكل وبعد انتهاء حكمه سلم بتاريخ 2017/10/18 أمرا باعتقاله اداريا لمدة 4 شهور أخرى دون ان يتم التحقيق معه على اي تهمة جديدة.
مؤسسة الضمير–ورقة حقائق حول الاعتقالات على خلفية التحريض على مواقع التواصل الاجتماعي– 2019.

اعتقالات بسبب النشر عبر "فيسبوك"

وتترافق الاعتقالات الاسرائيلية سالفة الذكر، مع عمليات ملاحقة واعتقالات اخرى أكثر اتساعا، طالت مئات النشطاء والمواطنين ومن بينهم صحافيون/ات على خلفية كتاباتهم على مواقع التواصل الاجتماعي[5].

[4]- مؤسسة الضمير-مصدر سابق

[5]- حسب مؤسسة "الضمير" التي تعنى بشؤون المعتقلين في السجون الاسرائيلية فقد قدم للمحاكم الاسرائيلية خلال العام 2016 حوالي 200 ملف قضية ارتباطا بنشر مواد على فيسبوك ومواقع التواصل الاجتماعي تعتبرها اسرائيل تحريضية انظر تصريح مديرة مؤسسة "الضمير" بهذا الشأن على الرابط : http://www.alquds.com/articles/1485015863825877000/

وعلى سبيل المثال فقد اعتقل جنود الاحتلال الصحافي مجاهد مفلح يوم 2020/2/26 من على حاجز زعترة العسكري المقام على طريق رام الله نابلس بينما كان برفقة زوجته وطفليهما متجهين الى بلدة بيتا حيث تقيم عائلته، وذلك بدعوى التحريض عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

وقد استمر توقيف الصحفي مجاهد بالسجن 9 أيام، تم خلالها التحقيق معه حول بعض ما ينشره عبر صفحته على فيسبوك وتويتر بادعاء انها منشورات "تحريضية"، وبشكل خاص، تم التحقيق معه حول تعليق كان كتبه عن دعوات المستوطنين الاسرائيليين لاقتحام منطقة جبل العرمة في بلدته بيتا والاستيلاء عليه، ما اعتبرته سلطات الاحتلال الاسرائيلية تحريضا يوجب اعتقاله، في الوقت الذي تجاهلت فيه دعوات المستوطنين واقتحامهم اراضي المواطنين في البلدة بحماية من الجيش، رغم ما أعقب ذلك من مواجهات واصابات سجلت في صفوف المواطنين الفلسطينيين اثر اقتحام المستوطنين لأراضي بلدتهم!!

ومن بين من طالتهم عمليات الملاحقة المرتبطة بما تعتبره اسرائيل تحريضا عبر وسائل التواصل الاجتماعي الصحافي سامي الساعي، الذي اعتقل يوم 9 آذار 2016 (حكم عليه لاحقا بالسجن 9 شهور)، وكذلك اعتقال مراسلة شبكة "قدس" الاخبارية في القدس سماح دويك يوم 10 نيسان واعتقال مراسل موقع "بيلست" أسامة شاهين في الاول من ايلول من ذات السنة بدعوى التحريض عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

وتتم عمليات الملاحقة والاعتقال هذه بذرائع واهية تقوم على نشر كتابات او صور تراها سلطات الاحتلال الاسرائيلي "تحريضا" ضدها، الامر الذي وصل في احدى الحالات حدود اعتقال عامل فلسطيني بعد وقت قصير (ساعة – ساعتين) من قيامه بنشر صورته وهو يقف بجانب الجرافة التي يعمل عليها مرفقا بعبارة "صبحهم" اي صباح الخير، وهي كلمة تم ترجمتها خطأ على انها "يذبحهم" ما اضطر شركة فيسبوك لاحقا للاعتذار منه[6] على هذا الخطأ.

وتشير مؤسسة الضمير لرعاية الاسير وحقوق الانسان الى حالة الاسير رغد شمروخ من بيت لحم الذي اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 30/ايلول 2019 حيث اشارت سلطات الاحتلال في لائحة اتهامه الى أحد المنشورات التي شاركها على موقع فيسبوك حيث كتب فيها آية قرآنية وارفق معها صورة أحد الشهداء، معتبرة ذلك تحريضا[7].

---

[6]- لمزيد من التفاصيل بهذا الخصوص انظر الرابط: http://cutt.us/mqx0P

[7]- مؤسسة الضمير لرعاية الاسير وحقوق الانسان-تقرير انتهاكات حقوق الاسيرات والاسرى في سجون الاحتلال - 2019

وفي المقابل فان صفحات التواصل الاجتماعي الاسرائيلية تفيض بالتحريض على العنف ضد عموم الفلسطينيين، الامر الذي وصل خلال شهر كانون ثاني 2017 الى دعوات مباشرة وصريحة لقتل الصحافيين وابعاد وسائل الاعلام عن مواقع الاحداث للحيلولة دون نقل ما يجري على الارض من اعتداءات اسرائيلية. واللافت في هذا الامر ان بعض الصحافيين الاسرائيليين شاركوا في موجة التحريض هذه في ظل حالة صمت من الجهات الرسمية الاسرائيلية وشركة فيسبوك ازاء ذلك[8].

ووصل عدد المعتقلين الفلسطينيين/ات على خلفية منشورات لهم على مواقع التواصل الاجتماعي وخاصة فيسبوك خلال العام 2017 الى 300 معتقل/ة وفي العام الذي تلاه 2018 بلغ عددهم 348 معتقلا ومعتقلة[9].

وبحسب محامي مؤسسة الضمير فان "محاكم الاحتلال الاسرائيلي تقوم بإصدار احكام عالية فيما يتعلق بالمنشورات على فيسبوك، وتأخذ المحكمة في عين الاعتبار عند اصدار الاحكام عدد الاصدقاء وعدد اشارات الاعجاب على المنشور، وعدد التعليقات، وعدد المشاركات للمنشور نفسه. ومن خلال تحليل لائحة اتهام الاسير (ن.م) (26 عاما) الذي اعتقل بتاريخ 2017/12/14، فانه وتحت بند التحريض، تم تفصيل 15 منشورا قام الاسير بنشرها في الفترة ما بين 2013/12/10 وحتى 2016/12/28، وتم تفصيل الصور والفيديوهات والنصوص التي كتبها على هذه الصور والفيديوهات، واشارت لائحة الاتهام الى عدد المشاركات والاعجابات والتي حظي بها كل منشور. وتمت الاشارة بشكل واضح، في لائحة الاتهام الى ان عدد الاصدقاء على صفحته على فيسبوك هو 2334 صديقا. وقد احتوت هذه المنشورات على صور لشهداء وخطابات لأعضاء في حركات المقاومة الفلسطينية ونشر بعض التعليقات عن هذه المنشورات، وتم حكمه بالحبس لمدة 24 شهرا سجنا فعليا و36 شهرا وقف تنفيذ وغرامة قيمتها 4000 شيكل"[10]

ومن خلال الملفات القانونية الممثلة من قبل مؤسسة الضمير، فمن الملاحظ ان المحاكم الاسرائيلية تصدر احكاما عالية " تتراوح ما بين 6 –24 شهرا سجنا فعليا، اضافة الى غرامات مالية عالية، وفي الغالب فان المحكمة تعتبر ان المنشور الواحد يشكل مخالفة، فعلى سبيل المثال، إذا ما قام المتهم بكتابة 6 منشورات على

[8]- انظر ملحق رقم (1) – نماذج عن التحريض الاسرائيلي وفقا لعملية رصد اجرتها وكالة "وفا" الفلسطينية للأنباء حول التحريض الاسرائيلي على فيسبوك ضد الصحافيين ووسائل الاعلام في فلسطين.

[9]- مؤسسة الضمير-تقرير انتهاكات حقوق الاسيرات والاسرى.

[10]- مؤسسة الضمير-مصدر سابق.

صفحته الخاصة على فيسبوك، يعتبر وكأنه ارتكب 6 مخالفات، وتأخذ المحكمة بعين الاعتبار، عند اصدار الاحكام، عدد الاصدقاء، وعدد الاعجابات على المنشور، وعدد التعليقات، وعدد المشاركات للمنشور نفسه"[11]

ومن الامثلة على ذلك فان "الشاب نادر حلاحله (27 عاما) من حي الصوانة في القدس، اعتقل بتاريخ 2015/11/25، وقدمت ضده لائحة اتهام بتهمة التحريض، وكان قد نشر 7 منشورات من صور وكتابات عبر صفحته الخاصة على فيسبوك، وتمت ادانته بسبع مخالفات، وحكم لمدة 7 شهور"[12]

اعتقالات الصحفيين في القانون:

يعتبر الاعتقال او الاحتجاز من أبرز وسائل التعسف والقمع القديمة الحديثة التي استخدمتها سلطات الاحتلال الإسرائيلي ضد شرائح واسعة من أبناء الشعب الفلسطيني وتحركاته المناهضة لوجود هذا الاحتلال منذ العام 1967 الى يومنا هذا، بالاستناد الى مجموعة من القوانين والقرارات الصادرة عن تلك السلطات، والتي صنفت الاعتقال الى ثلاث أنواع رئيسية هي الإقامة الجبرية أو الاعتقال الاحترازي بموجبه يمتنع المحتجز من التحرك خارج منزله او الحى الذى يسكنه لمدة أيام او أسابيع محددة أو التنقل من مكان لأخر وبين المدن، والاعتقال الإداري داخل المعسكرات لمدة تصل لسته أشهر قابلة للتجديد دون توجيه اتهام بالاستناد الى دواعي امنية يقررها ضباط الامن العام الإسرائيلي، اما النوع الثالث هو التوقيف والاحتجاز بناء على أحكام تصدر عن هيئات قضائية خاصة، ووفقا لذلك يكون الأسير الفلسطيني اما موقوفا واما محكوما.

وعلى الرغم من اتفاقية جنيف او ما يعرف بقانون الحرب قد حددت أسير الحرب على أنه "كل فرد من أفراد القوات المسلحة التابعة لأحد أطراف النزاع، فإذا ما وقع أي مقاتل تحت قبضة الخصم يعتبر أسير حرب"، إلا أن سلطات الاحتلال الإسرائيلي رفضت علانية الالتزام بمنصوص تلك الاتفاقية والتعامل مع المعتقلين الفلسطينيين والعرب كأسري حرب وأخضعت الى محاكمها العسكرية على اختلاف أنواعها وفقا لحزمة القرارات والقوانين الصادرة عنها، خلافا للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني.

قامت سلطات الاحتلال الإسرائيلي بتشييد مجموعة كبيرة من السجون والمعتقلات لاستيعاب ومواجهه مئات الالاف من المعتقلين العرب والفلسطينيين في أقصى الصحراء أو على الحدود الدولية، والتي كانت تعتبر أيضا مقرات للمحاكم العسكرية الإسرائيلية، مما جعل من تلك المحاكم الإسرائيلية أشبه بالمحاكم السرية من حيث

[11]- مؤسسة الضمير-تقرير انتهاكات حقوق الاسيرات والاسرى-2018.

[12]- مؤسسة الضمير-ورقة حقائق "الاعتقالات على خلفية التحريض على مواقع التواصل الاجتماع وسياسات حكومة الاحتلال-فيسبوك نموذجا-2019.

زمانها ومكانها واختيار من يحضرها، وبموجب الأمر العسكري الإسرائيلي رقم (378) تتشكل المحاكم العسكرية على النحو التالي:

- المحاكم الابتدائية: التي تنظر القضايا التي تصل عقوباتها إلى 7 سنوات سجن أو غرامة مالية تصل إلى 30 ألف شيقل.
- المحاكم اللوائية: وتنظر في القضايا التي تصل أقصى عقوبة فيها إلى السجن مدى الحياة والاشغال الشاقة.
- اللجان الاستشارية أو لجنة الاعتراضات العسكرية: وهي للاعتراض على القرارات العسكرية التي يصدرها قادة المناطق.
- محكمة العدل العليا: للبت في الاستئناف المقدم في الأحكام الصادرة عن المحاكم اللوائية.

يتعرض المعتقلين الفلسطينيين على اختلاف تصنيف غايات وشكل الاعتقال الى مجموعة من أنواع وأساليب التنكيل والتعذيب البدني والنفسي، تبدأ من لحظة الاعتقال الأولى مرورا بمرحلة التحقيق والاتهام الى ان يتم الافراج عنه ومعانقة الحرية من جديد، من أبرزها تعصيب عينين المعتقل بكيس تخرج منه رائحة كريهة لا يمكن تحملها ولا يمكن الرؤيا من خلاله، والعزل عن العالم، وتعريضه للضرب بشدة على الأصابع والشفاه والأذن والأعضاء التناسلية، كما تستخدم هذه السلطات وسائل الضغط والاكراه، حيث تقوم بإحضار أخت أو أم المعتقل ويحاولون الاعتداء على الشرف لإجباره على الاعتراف والتعاون، بالإضافة الى تعريض العيون والأذان لمؤثرات كأن يتم تسليط الضوء بقوة شديدة تجاه العيون وفتح أصوات عالية من أغاني عبرية، وحرمان المعتقل من النوم أو وسكب مياه على أرضية الزنازين أو الجلوس على الكرسي لعدة أيام، والتنويم المغناطيسي والشبح وتعليق المعتقل من رجليه والاطعام عنوة في حالات الاضراب عن الطعام والخنق بالحبال او الماء وقلع الأظافر وغيرها من أساليب متعددة تمارسها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بحق الاسرى الفلسطينيين دون أي ضابط او رادع من القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني.

الاعتقال الإداري: هو كل احتجاز أو حبس "ادارى أو تنفيذي" دون ادانة أو حكم قضائي، ضمن ظروف غير طبيعية وبحدود الضرورة ودون تمييز، تلجأ له الدول في أوقات النزاعات والطوارئ بالاستناد الى أسباب قائمة على مبدأ استدراك الخطر والضرر، وضمن تلك المحددات سمحت به جنيف الرابعة كمفهوم وكتدبير قانوني احترازي واستثنائي، وحظرت على السلطات الأمنية تجاوز تلك المحددات والضوابط او تعطيل مقتضيات

العدالة والدفاع الشرعي امام الجهات القضائية والإدارية او التنفيذية، او التعرض البدني او المعنوي للمعتقل الإداري او ممارسة أيا من أنواع التنكيل او التعذيب بحقه.

انتهجت سلطات الاحتلال الإسرائيلي سياسة الاعتقال الإداري ضد السكان المدنيين في الأراضي الفلسطينية منذ أن احتلتها عام 1967م وتوسعت فيه لتحقق من خلاله اهداف وغايات متعددة لتطال فئات وشرائح واسعة من أبناء الشعب الفلسطيني، الى أن أصبح الاعتقال الإداري نظام متكامل يعرف باسم "نظام الحاكم العسكري"، وأصدرت قوات الاحتلال حتى العام 2009 مجموعة من الاوامر العسكرية الإسرائيلية في ذلك السياق، من أبرزها القرارات العسكرية رقم "378,1229,1466,1281,1651" وكذلك فقرة رقم (2) من ما يسمي قانون صلاحيات ساعة الطوارئ للعام 1979، حيث أعطت تلك المنظومة لقادة المناطق العسكرية وكبار الضباط فيها صلاحية واسعة لتوقيف الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس العربية، لمدة تصل لعام كامل وقابل للتجديد، بدعوى أنهم يشكلون خطراً على النظام العام او مصالح دولة الاحتلال وجمهوره، ضمن سرية تامة ودون لائحة اتهام مفصلة، كما لا يسمح لمحامي المعتقل الإداري من الاطلاع على مسوغات الاعتقال، خلافا للأعراف القانونية السائدة ومتطلبات قواعد العدالة والمحاكمة العلنية ومبادئ القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني.

يعتبر الاعتقال الإداري بحق المعتقلين من التدابير الأشد قسوة وقهرا وتطرفا، بحسب نص المادة 42 و78 من اتفاقية جنيف الرابعة، حيث أنه خلافا لأنواع الاعتقال وصوره تضع المعتقل الإداري طوال فترة احتجازه تحت هاجس قهري وحالة من التوتر النفسي حول مدي تجديد اعتقاله من عدمه وحول جهله بأسباب الاعتقال، كما أن الاعتقال الإداري من الوسائل العقابية التعسفية بحد ذاته، ويفتقد لأبسط قواعد الدفاع وإجراءات الاعتراض او الاستئناف أو الطعن عليه، إضافة الى ما سبق فهو من وسائل الردع والسيطرة التي تحاول سلطات الاحتلال من خلاله فرض سياستها الغير مشروعة والغير قانونية على السكان المدنيين، وهو صورة من صور التمييز والعقاب الجماعي الذى يمارسه هذا الاحتلال بحق هؤلاء السكان.

لم يقتصر استخدام الاعتقال الإداري على فئة معينة من الشعب الفلسطيني او على الذين ارتبط أنشطتهم بأبعاد أمنية أو عسكرية كما هو الغاية المعلنة وتبريرات قوات الاحتلال له، بل تعداها الى فئات حيوية أخرى من أبرزها الصحفيين الفلسطينيين والعاملين في المجال الإعلامي عموما بالإضافة الى أصحاب الرأي، خاصة عقب التطور الهائل في تقنيات الاعلام ووسائل الاتصال والتواصل، وفي اعقاب احداث الانتفاضة الأقصى عام2002، حيث وجدت قوات الاحتلال في الاعتقال الإداري الطريق الأمثل لحجب الحقيقة عن العالم فيما

يتعلق بالأحداث الجارية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، من خلال التضييق على الصحفيين الفلسطينيين وملاحقتهم وترهيبهم بالاعتقال الإداري والاحتجاز الجبري "الإقامة الجبرية"، والمنع الزماني والمكاني لتغطية احداث معينة في أوقات محددة او دائمة، او من خلال استلاب حرية العمل الصحفي والتغطية في مناطق جغرافية محددة، بالاستناد الى ذات القرارات العسكرية ودون مسوغ من القانون ومقتضيات العدالة او أي اعتبار للحريات الإعلامية التي كفلتها الشرعة الدولية ومنظومة الحريات الإعلامية التي توافق عليها المجتمع الدولي في عديد من الاتفاقيات والاعلانات الدولية.

وعلى الرغم من أن العمل الصحفي والعاملين في نطاقه قد أحاطتهم القوانين والأعراف الدولية بحماية شاملة، وحظرت على الدول التعرض لهم او المساس بالحريات الإعلامية، وبالرغم من كون العمل الإعلامي ذو طبيعة مدنية ورسالة إنسانية، الا ان الاحتلال الإسرائيلي ضرب بعرض الحائط كل تلك الاعتبارات والالتزامات الدولية التي أوجبت على الدول ضرورة التضييق في استعمال الاعتقال الإداري، ومارس بتعسف انتهاك الحريات الإعلامية وحقوق الصحفيين الفلسطينيين في القدس والضفة الغربية وقطاع غزة سعيا منه لتغييب الرواية الفلسطينية والإبقاء على رواية واحدة ألا وهي الرواية الإسرائيلية.